

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧١٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية وتعديلاته ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٩ لسنة ٢٠١٩ بتنظيم حالات منح

الجنسية المصرية للأجانب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم تشكيل وحدة

فحص طلبات التجنس وتحديد اختصاصاتها ونظام عملها وإجراءات وقواعد تقديم

طلبات التجنس ؛

وبعد أخذ رأى وحدة فحص طلبات التجنس ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس وحدة فحص طلبات التجنس ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على منح الجنسية المصرية لكل من السادة :

محمد عماد عدنان دملخى « سورى الجنسية » من مواليد حلب بتاريخ ١/١/١٩٨٧

حسن نجم عبد الأمير رسول « عراقى الجنسية » من مواليد بغداد

بتاريخ ٨/١/٢٠٠١

محمد نجم عبد الأمير رسول «عراقى الجنسية» من مواليد بغداد بتاريخ ١٩٩٤/٥/٥

أحمد سليم عبد الدايم «سورى الجنسية» من مواليد ريف دمشق بتاريخ ١٩٧٢/٥/١٨

خير الله غياث رجوب «سورى الجنسية» من مواليد حمص بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٥
سعد الله غياث رجوب «سورى الجنسية» من مواليد حمص بتاريخ ١٩٨٩/٣/١٨
محمد عامر بشار دعبول «سورى الجنسية» من مواليد دمشق بتاريخ ١٩٨٧/٥/١٠

أحمد طه جمال الدين عتر «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٩٨٦/١/٥
محمد نجيب جمال الدين عتر «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٥

محمد محمود خرسة «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٩٨٢/١٠/٧

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى